

Distr.: General  
16 January 2004  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٤

٣-٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤

البند ٢ من جدول الأعمال

إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة

لعام ٢٠٠٣

(نيويورك، ١٥-١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)

موجز

كان معروضا على اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣، المعقودة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ما مجموعه ١٢٩ طلبا للحصول على المركز الاستشاري، مما فيها ٤٧ طلبا مرجأ من دورتها السابقة. ومن بين هذه الطلبات، أوصت اللجنة بمنح المركز الاستشاري لـ ٦٩ منظمة، وأرجأت ٥٩ طلبا لمواصلة النظر فيها (منها طلب سحبته المنظمة التي قدمته). وكان معروضا على اللجنة أيضا ستة طلبات لإعادة تصنيف المركز الاستشاري. ومن بين هذه الطلبات، أوصت اللجنة بإعادة تصنيف ثلاث منظمات وإرجاء النظر في طلبين إلى دورتها العادية لعام ٢٠٠٤. وتم الإبقاء على منظمة في نفس الفئة. وفضلا عن ذلك، استعرضت اللجنة ٦٥ تقريرا من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات.

ويتضمن هذا التقرير مشروعين مقررين يتعلقان بمسائل تتطلب أن يتخذ المجلس

الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها.



والموجب مشروع المقرر الأول، يقوم المجلس بما يلي: يمنح مركزا استشاريا لـ ٦٩ منظمة غير حكومية، ويعيد تصنيف ثلاث منظمات غير حكومية، ويحيط علما بـ ٥٢ تقريرا من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات.

والموجب المقرر الثاني، يقوم المجلس بما يلي: يحيط علما بتقرير اللجنة عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣، ويقرر أن تنعقد دورة اللجنة لعام ٢٠٠٤ من ١٠ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤، ويوافق على جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٤.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
		أولا - المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراءات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو التي وُجِّه
٥	١	انتباهه إليه .....
		ثانيا - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من
١٣	١٠-٢	المنظمات غير الحكومية .....
		ألف - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف
١٣	٤-٣	المرجأة من دورات سابقة للجنة .....
١٣	٣	١ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري .....
١٣	٤	٢ - الطلبات المرجأة في انتظار الردود على أسئلة طرحتها اللجنة .....
		باء - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة
١٥	١٠-٥	لإعادة التصنيف .....
١٥	٦	١ - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري .....
١٦	٨	٢ - الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف .....
		ثالثا - استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية المتمتعة
١٧	١٨-١١	بالمركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي .....
		رابعا - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة .....
١٩	٢١-١٩	ألف - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية .....
١٩	٢٠	باء - تعزيز "اللجنة اللاورقية" .....
١٩	٢١	خامسا - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٠	٣٠-٢٢	٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر
		المجلس ٣٠٤/١٩٩٥ .....
٢٠	٢٢	ألف - الفريق العامل المنشأ لاستعراض بعض جوانب عمل اللجنة .....
		باء - النظر في المنظمات التي لا تتطابق سماتها المميزة تطابقا تاما مع أحكام
٢٠	٢٣	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ .....

٢٠	٣٠-٢٤	..... مسائل أخرى ذات صلة	جيم -
٢٣	٣١	..... ٢٩٥/٢٠٠١	سادسا - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٤	٤٨-٣٢	.....	سابعا - النظر في التقارير الخاصة والشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء
٢٤	٤١-٣٣	.....	ألف - النظر في التقارير الخاصة
٢٦	٤٨-٤٢	.....	باء - الشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء
٢٨	٥٦-٤٩	.....	ثامنا - صندوق التبرعات الاستثماري العام لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية
٣١	٥٨-٥٧	.....	تاسعا - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٤
٣٢	٥٩	.....	عاشرا - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣
٣٣	٦٦-٦٠	.....	حادي عشر - تنظيم الدورة
٣٣	٦٠	.....	ألف - افتتاح الدورة ومدتها
٣٣	٦٤-٦١	.....	باء - الحضور
٣٣	٦٥	.....	جيم - تنظيم الأعمال
٣٣	٦٦	.....	دال - الوثائق
المرفق			
٣٤	.....	.....	قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣

## أولا - المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراءات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو التي وُجِّه انتباهه إليها

مشاريع المقررات المراد أن يعتمدها المجلس

١ - توصي اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروعين المقررين التاليين:

مشروع المقرر الأول

طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يقرر ما يلي:

(أ) منح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية الـ ٦٩ التالية:

المركز الاستشاري الخاص

العمل من أجل مواطنة الجنسين والتنمية

المستوصف القانوني للكنديين الأفارقة

رابطة التخطيط الأمريكية

مؤسسة أنطونيو ريستريو باركو

أرسيدونا أوناس

المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية

جمعية العمل الشبابي من أجل التنمية

رابطة الأسرة والمرأة في المناطق الريفية

محامون بلا حدود

مركز التأهيل الدولي

المعهد الخيري لحماية ضحايا الأوضاع الاجتماعية

المؤسسة الشيلية لحقوق الأطفال والشباب

المؤتمر المسيحي لآسيا

اللجنة الوطنية لمساعدة الشباب والأطفال (الجزائر)  
 مركز المعلومات والتأهيل والبحث في مجال إساءة استعمال المخدرات  
 مؤسسة العمل الأسري  
 اتحاد المنظمات غير الحكومية السنغالية  
 النساء المتضامات  
 مؤسسة محمد الخامس للتضامن  
 مؤسسة شركاء من أجل التنمية المحلية  
 جمعية الأصدقاء للخدمة الاجتماعية  
 الحركة العالمية الدولية لعام ٢٠٠٠  
 الجبهة الخضراء لإيران  
 مركز هايوود برنز للتثقيف البيئي  
 مركز المعلومات والتدريب في مجال حقوق الإنسان  
 الأكاديمية الدولية للإيكولوجيا وعلوم حماية الحياة  
 التعاون الدولي  
 الرابطة الدولية لمحامي الدفاع الجنائي  
 المؤسسة الدولية لتبادل تقاليد السكان الأصليين  
 منتدى المنظمات غير الحكومية الدولي المعني بالتنمية الإندونيسية  
 لجنة العامل الياباني لحقوق الإنسان  
 آفاق الشباب  
 الرابطة الطبية النسائية لكينيا  
 مؤسسة كندر نوثيلفي  
 حركة العلمانيين لأمريكا اللاتينية  
 مؤسسة لينكس

اتحاد لوكمانيا للمؤسسات الخيرية العامة  
ميوشيكاي (مؤسسة أريغاتو)  
الرابطة الوطنية للجامعات الرومانيات  
المركز الدولي للتنمية المستدامة  
اللجنة التنسيقية للمنظمات غير الحكومية  
مؤسسة العالم الواحد  
الشراكة البيئية للشعوب الأصلية  
المنظمة الأوغندية للمعوقين  
المجلس الصحفي  
المشروع الأول  
الحق في اللعب  
رابطة شباب رومانيا من أجل الأمم المتحدة  
الحركة العامة الروسية للحقوق المدنية  
وكالة الخدمات الاجتماعية للكنيسة البروتستانتية في ألمانيا  
الشراكة الدولية لجنوب آسيا  
المجلس السوداني للوكالات التطوعية  
المؤسسة التركية لمكافحة تحات التربة  
مؤسسة "أوموت"  
الجمعية الثقافية النسائية  
الحركة الفلبينية لحقوق المرأة  
التحالف العالمي للعمل من أجل الرضاة الطبيعية  
المؤسسة العالمية للسكان  
جائزة زايد الدولية للبيئة

## القائمة

الرابطة الأنثروبولوجية الأمريكية

الرابطة الاسترالية لليوغا في الحياة اليومية

اللجنة النيجيرية للممارسات التقليدية التي تؤثر على صحة المرأة والطفل

محفوظات نزع السلاح

برنامج تطوير الإنقاذ من الحرائق

مؤسسة البحوث المتعلقة بهجرة التكنولوجيا ودمجها

مؤسسة هنرش بول

المجلس الدولي لخير التلوين والطباعة

مؤسسة نور

مؤسسة التواصل

(ب) إعادة تصنيف المركز الاستشاري لمنظمة غير حكومية من المركز

الاستشاري الخاص إلى المركز الاستشاري العام على النحو التالي:

المركز الاستشاري العام

منظمة الرؤية العالمية

(ج) إعادة تصنيف مركز منظمين غير حكوميتين من القائمة إلى المركز

الاستشاري الخاص على النحو التالي:

المركز الاستشاري الخاص

١ - الرابطة العالمية للحواضر الكبرى

٢ - التعاهد العالمي للمعلمين

(د) الإحاطة علما بالتقارير التي تقدم كل أربع سنوات لـ ٥٢ منظمة (ترد

السنوات التي يغطيها التقرير بين قوسين):

المعهد الإسلامي للأمريكيين الأفارقة (١٩٩٨-٢٠٠١)

المجلس الدولي للمطارات (١٩٩٨-٢٠٠١)

رابطة صندوق تعليم المرأة لعموم الهند (١٩٩٩-٢٠٠٢)



- المنتدى الآسيوي للبرلمانيين المعنيين بالسكان والتنمية (١٩٩٩-١٩٩٦)
- رابطة النهوض بالعمالة والإسكان (٢٠٠١-١٩٩٨)
- رابطة حماية الطبيعة والبيئة، القيروان (٢٠٠٠-١٩٩٧)
- جامعة براهما كوماريس الروحية العالمية (٢٠٠١-١٩٩٨)
- مركز البحوث والترويج لصون المواقع والآثار التاريخية في أفريقيا (٢٠٠١-١٩٩٨)
- المركز الأوروبي للعالم الثالث (٢٠٠١-١٩٩٨)
- الشبكة الإقليمية للسلطات المحلية لإدارة المستوطنات البشرية (CITYNET) (٢٠٠١-١٩٩٩)
- الكتيبة المعنية بالبحوث في مجالات البيئة والإدارة الحضرية والمستوطنات البشرية (٢٠٠١-١٩٩٨)
- رعايا القديس يوسف (٢٠٠٢-١٩٩٩)
- الاتحاد الأوروبي للنساء العاملات في المنزل (٢٠٠١-١٩٩٨)
- مؤسسة حقوق الأسرة (٢٠٠٢-١٩٩٩)
- حريات فرنسا: مؤسسة دانييل متران (١٩٩٨-١٩٩٥)
- المتطوعون العالميون (٢٠٠٢-١٩٩٩)
- مؤسسة الهيمالايا للبحث والثقافة (٢٠٠٢-١٩٩٩)
- المعهد الإيبيري الأمريكي لقانون الملاحة الجوية والفضاء والطيران التجاري (١٩٩٩-١٩٩٦)
- الرابطة الدولية لمناهضة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها (٢٠٠٠-١٩٩٧)
- الرابطة الدولية للجهود التطوعية (٢٠٠٢-١٩٩٩)
- الرابطة الدولية للموانئ والمرافئ (٢٠٠١-١٩٩٨)
- الغرفة التجارية الدولية (٢٠٠١-١٩٩٨)
- المجلس الدولي للرابطات الكيميائية (٢٠٠١-١٩٩٨)
- المجلس الدولي للمرأة (٢٠٠٢-١٩٩٩)

- الاتحاد الدولي لتنمية الأسرة (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- الاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن التجارية والفنية (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- الاتحاد الدولي لمراكز خدمة المستوطنات والأحياء السكنية (١٩٩٨-٢٠٠١)
- الجمعية الدولية للإسعاف الأولي (١٩٩٨-٢٠٠١)
- المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب (١٩٩٦-١٩٩٩)
- الاتحاد الدولي للمهندسين المعماريين (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- الاتحاد الياباني لنقابات المحامين (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- المعهد الكوري للمرأة والسياسة (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- معهد ميراميد (١٩٩٨-٢٠٠١)
- الرابطة الوطنية للخبراء الاقتصاديين الكوبيين (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- منظمة حفظ الطبيعة (١٩٩٦-١٩٩٩)
- الإنسانية الجديدة (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- شبكة كراسي اليونسكو الجامعية في مجال الاتصال (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- المنظمة التونسية للتربية والأسرة (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- مؤسسة روبرت ف. كينيدي التذكارية (١٩٩٧-٢٠٠٠)
- رابطة المرأة الريفية لحماية البيئة (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- المبادرة الإنمائية للجنوب والشمال (١٩٩٦-١٩٩٩)
- مؤسسة العمل سوية في سبيل الوحدة العالمية (١٩٩٦-١٩٩٩)
- وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب (١٩٩٨-٢٠٠١)
- برنامج العدالة للمرأة (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- الرابطة العالمية لمنظمات البحوث الصناعية والتكنولوجية (١٩٩٩-٢٠٠٢)
- الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية (١٩٩٨-٢٠٠١)

الرابطة العالمية لغاز النفط المسيل (١٩٩٧-٢٠٠٠)

الرابطة العالمية للطرق (١٩٩٨-٢٠٠١)

منظمة السلامة العالمية (١٩٩٥-١٩٩٨)

الاتحاد الطلابي المسيحي العالمي (١٩٩٨-٢٠٠١)

### مشروع المقرر الثاني

مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة عام ٢٠٠٤ للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية ووثائق الدورة وتقرير اللجنة عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) يحيط علماً بتقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة؛

(ب) يقرر عقد دورة اللجنة لعام ٢٠٠٤ من ١٠ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤؛

(ج) يوافق على جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٤ على النحو الوارد أدناه.

### جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:
  - (أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورة اللجنة السابقة؛
  - (ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف.
- ٤ - التقارير المرجأة من التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٥ - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة.

- ٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥:
- (أ) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية؛
- (ب) النظر في مركز المنظمات التي لا تتطابق سماتها المميزة تطابقاً تاماً مع أحكام قرار المجلس ٣١/١٩٩٦؛
- (ج) النظر في المسائل الواردة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي؛
- (د) مسائل أخرى ذات صلة.
- ٧ - تنفيذ مقرر المجلس ٢٩٥/٢٠٠١.
- ٨ - النظر في التقارير الخاصة.
- ٩ - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات المخصصة لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٤.
- ١١ - اعتماد تقرير اللجنة.

## ثانيا - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية

٢ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في جلساتها ٢٨ إلى ٣٦ المعقودة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمين العام تتضمن طلبات جديدة للحصول على المركز الاستشاري وردت من منظمات غير حكومية (E/C.2/2003/R.2، و Add.6-14)، كما كان معروضا عليها مجموعتان من طلبات الحصول على المركز الاستشاري المرجأة من دورات سابقة (E/C.2/2003/CRP.8، و CRP.12).

## ألف - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورات سابقة للجنة

### ١ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري

#### الطلبات الموصى بقبولها

٣ - أوصت اللجنة بأن يمنح المجلس المركز الاستشاري لأربع منظمات كانت طلباتها قد أُرجتت من دورات سابقة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (أ)).

### ٢ - الطلبات المرجأة في انتظار الردود على أسئلة طرحتها اللجنة

### ٤ - أرجأت اللجنة النظر في طلبات المنظمات التالية:

الاتحاد الأمريكي للمحافظين

الاتحاد العالمي للنقاط التجارية

الاتحاد الهندي لرابطات الأمم المتحدة

الاتحاد الوطني للإجهاض

اتحاد جاليات إيجاو

البيت الإسلامي - الرابطة الدولية لحقوق الإنسان

التحالف الدولي لحقوق الإنسان

التحالف الوطني لإلغاء عقوبة الإعدام

جمعية النهوض بالشباب والجماهير

حركة الحادي والثلاثين من كانون الأول/ديسمبر النسائية

حلف الحرية الفيتنامي

- الرابطة التونسية للنساء الديمقراطيات
- الرابطة الدولية لتسخير الملاكمة للأغراض التربوية
- الرابطة الدولية لتعزيز حقوق الإنسان
- الرابطة الدولية لمجمعات العلوم
- رابطة المطرودين (المشردين والمنفيين)
- الفريق الدولي المعني بالأزمات
- مؤسسة باسومي تياغام (الوطن الأخضر)
- مبادرة الكمنولث لحقوق الإنسان ٢٠ - المجلس العالمي لجاليات المسلمين
- مجلس الكشميريين في أمريكا
- محامون بلا حدود
- محامون من أجل الشباب
- المركز الأفريقي للموارد المجتمعية
- مركز أمبيدكار للعدالة والسلام
- مركز بحوث التنمية الريفية والصناعية
- المركز الدولي لدراسات السلام
- مركز ضحايا التعذيب
- المعهد الاجتماعي الهندي
- المعهد السندي العالمي
- المنتدى الآسيوي الأوراسي لحقوق الإنسان
- منظمة الإغاثة الدولية
- منظمة تضامن الشعوب من أجل الديمقراطية القائمة على التشارك
- منظمة الحفاظ على الآداب في وسائط الإعلام
- المنظمة الدولية لمكافحة العنف

منظمة الرؤية العالمية/فرع كندا

منظمة الضمير الأفريقي - الشبكة الأفريقية للديمقراطية الشعبية

منظمة العالم الواحد الدولية

المنظمة العالمية للتربية والعلم والتنمية

المنظمة العبرية الأفريقية

منظمة النهوض بالمرأة في المناطق الجبلية

الندوة العالمية للشباب المسلم

”نيردهار“ منظمة إنماء المرأة والطفل

## باء - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٥ - نظرت اللجنة في الفقرة ٣ (ب) من جدول أعمالها، الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري الواردة في الوثائق E/C.2/2003/R.2/Add.6-14، وذلك في جلساتها ٢٨ إلى ٣٠ ودلساتها ٣٢ إلى ٣٦ المعقودة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

### ١ - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري الطلبات الموصى بقبولها

٦ - أوصت اللجنة بمنح المركز الاستشاري لدى المجلس لـ ٦٩ منظمة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة (أ)).

### الطلبات المرجأة في انتظار الردود على أسئلة طرحتها اللجنة

٧ - قررت اللجنة إرجاء النظر في طلبات المنظمات التالية في انتظار تلقي ردودها على الأسئلة التي طرحتها اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣:

بعثة العدالة الدولية

التحالف الأسترالي للصحة الإنجابية

جمعية حماية حقوق الطفل

جمعية شاه بهرام يوغ الشاملة للهند للبحوث العلمية والتربوية

الجمعية الصينية للرعاية والرفق

الصندوق الوطني الهندي للفنون والتراث الثقافي  
 مؤسسة الرؤية الهندية  
 مؤسسة ساراتوغا  
 مؤسسة المنظمات غير الحكومية السويدية لحقوق الإنسان  
 مؤسسة مهارشترا  
 مؤسسة مولتشانند وبرباتي تنضابي  
 معهد فضلداد لحقوق الإنسان  
 منظمة البعثات الزراعية  
 منظمة "ستري أتيشار فيروزي باريشاد"، نغبور  
 منظمة "فيفات" الدولية  
 المنظمة الكاثوليكية للمساعدة الغوثية والإغاثية

#### طلب تم سحبه

٨ - أُبلغت اللجنة بأن منظمة "مزداياسني موناستييري" قد سحبت طلبها المقدم للحصول على المركز الاستشاري.

#### ٢ - الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٩ - نظرت اللجنة في جلستها ٣٠، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، في طلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات التالية:

الاتحاد الدولي للحواضر الكبرى

الاتحاد الدولي لبيوت الشباب الدولية

التعاهد العالمي للمعلمين

الفريق الدولي لحقوق الأقليات

منظمة التعاون الدولي من أجل التنمية والتضامن

١٠ - وقررت اللجنة إعادة تصنيف ثلاث منظمات (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرتان (ب) و (ج)). وقررت إرجاء النظر في طلب إعادة التصنيف الذي قدمه كل من الفريق الدولي لحقوق الأقليات والاتحاد الدولي لبيوت الشباب، كما قررت أن تبقى منظمة التعاون الدولي من أجل التنمية والتضامن في المركز الخاص.



## ثالثاً - استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية المتمتعة بالمركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١١ - نظرت اللجنة في جلستها ٣٤ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك في إطار البند ٤ من جدول أعمالها، في تقارير جديدة من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات. وكان معروضا عليها مذكرات من الأمين العام تتضمن تقارير جديدة من تلك التقارير (E/C.2/2003/2/Add.11-17)، وأحاطت اللجنة علما بتقارير إحدى وخمسين منظمة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة (د)).

١٢ - وقررت اللجنة إرجاء النظر في تقارير المنظمات الست التالية من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات:

الاتحاد الدولي للحرية الدينية

الرابطة الدولية للحركات الأسرية للتأهيل الريفي

الرابطة الدولية لحقوق الإنسان

المؤتمر الإسلامي العالمي

المنظمة الدولية المشتركة بين الأديان

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

١٣ - وفي جلساتها ٣٣ إلى ٣٥ المعقودة يومي ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر، نظرت اللجنة في التقارير المرجأة الواردة في الوثيقة E/C.2/2003/CRP.9 من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات، فقررت إرجاء النظر في تقارير المنظمات الست التالية:

جمعية الشعوب المهددة

الحزب الراديكالي عبر الوطني

معهد الصحافة الدولي

منظمة الإغاثة الإسلامية

المنظمة الدولية للديمقراطيين المعتدلين

منظمة رصد حقوق الإنسان

### منظمة رصد حقوق الإنسان

١٤ - نظرت اللجنة في رد منظمة رصد حقوق الإنسان على الأسئلة التي وُجّهت إليها في الدورات السابقة. وأعرب عدة أعضاء عن تقديرهم لما تقوم به المنظمة من عمل، غير أن أحد الوفود ارتأى أن على المنظمة التحول من منظور الدولي إلى منظور العولمي، من حيث أن المسألة عن حماية حقوق الإنسان اليوم لم تعد تقتصر على الدول بل أخذت تشمل أطرافاً أخرى ذات مصلحة في هذا المجال مثل المنظمات غير الحكومية والشركات عبر الوطنية.

١٥ - وأعرب أحد الوفود عن عدم رضاه عن ردود المنظمة على الأسئلة التي طرحتها عليها اللجنة، وبخاصة جوابها على السؤال المتعلق بما قالت عن أعضاء لجنة حقوق الإنسان الذين يستخدمون سلطتهم التصويتية لإضعاف وظيفة الحماية في نظام حقوق الإنسان. وقال العضو إن طلب الإيضاح كان يشمل سؤالاً يتعلق بما لهذه المسألة من صلة محتملة بالحكومات التي تزداد عزلتها في المنتديات المتعددة الأطراف المعنية بحقوق الإنسان.

١٦ - وشكك أحد الوفود في حق اللجنة في السعي إلى أن تفرض على المنظمات غير الحكومية إطار عمل يتجاوز أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، وأضاف أن المناقشات التي تدور في اللجنة ينبغي أن تكون ذات صلة وثيقة بالتقرير قيد الاستعراض.

١٧ - وطلب وفد آخر إيضاحاً بشأن العملية التي تولي المنظمة غير الحكومية بموجبها لبعض الحقوق أهمية تزيد أو تقل فيما يتعلق بتدخلاتها. وقررت اللجنة توجيه أسئلة جديدة إلى المنظمة والنظر في ردودها في الدورة التالية.

١٨ - وفي هذا السياق، أعرب عدد من الوفود عن القلق حيال تراكم أعداد ما يراد أن تنظر فيه اللجنة ما بين سنة وأخرى من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات، واقترحوا إدراج هذه المسألة الهامة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي للنظر فيها.

## رابعاً - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة

١٩ - نظرت اللجنة، في جلستها ٣٥ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، في المسائل التالية في إطار البند ٥ من جدول أعمالها:

### ألف - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية

٢٠ - قدمت رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية، السيدة حنيفة مزوي، إلى اللجنة إحاطة بشأن موارد القسم الحالية من الموظفين، وأشارت إلى قرار اللجنة ١٩٩٩ الذي طلبت فيه توفير الموارد المناسبة للقسم لكي يقوم بمهامه بكفاءة وفعالية ودون تأخير. وذكرت أن القسم تلقى دعماً إضافياً خلال السنوات الأربع الماضية. وأفادت أيضاً بأن اللجنة الخامسة أوصت منذئذ في الميزانية المقترحة بإنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٥ بالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

### باء - تعزيز "اللجنة اللاورقية"

٢١ - أدلت رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية في وقت لاحق ببيان أمام اللجنة بشأن تعزيز ذلك القسم، مع الإشارة بصفة خاصة إلى "اللجنة اللاورقية". واستعرضت تطور "اللجنة الورقية" مشيرة إلى أن اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية أيدت تنفيذ هذا المشروع من خلال مشروع قرار اتخذته في دورتها العادية لعام ٢٠٠٣. وأبلغت اللجنة بأن بنك العمل والأغذية الكندي، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري، عرضت دعم تنفيذ هذا المشروع، عن طريق التبرع بكافة ما يلزمه من المعدات. واتبعت قسم المنظمات غير الحكومية إجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالتبرعات. ودعم المندوبون مشروع "اللجنة اللاورقية" وأعربوا عن أملهم في أن تحصل اللجنة على الحواسيب الحجرية لتستخدمها في دورتها المقبلة.

خامسا - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥

ألف - الفريق العامل المنشأ لاستعراض بعض جوانب عمل اللجنة

٢٢ - في الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قدم السيد هاكان تيكين (تركيا)، رئيس الفريق العامل غير الرسمي التابع للجنة المنظمات غير الحكومية، إلى اللجنة تقريرا بشأن عمل الفريق العامل. وقال إن الفريق العامل غير الرسمي لم يتمكن من الاجتماع إلا مرة واحدة منذ دورة أيار/مايو الماضية لمناقشة تقرير اللجنة. وأجرى الفريق العامل تبادلا للآراء بشأن شكل التقرير وموعد إصداره كان مثمرا غير أنه لم يسفر عن نتائج. واقترح الفريق العامل صياغة مبادئ توجيهية لأغراض إعداد التقرير. وقال السيد تيكين إنه يخطط لوضع جدول زمني لبقية جلسات الفريق العامل كي يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المقترحات المتعلقة بالتقرير قبل أن تعقد اللجنة دورتها العادية في أيار/مايو.

باء - النظر في المنظمات التي لا تتطابق سماتها المميزة تطابقا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦

٢٣ - لم تكن هناك منظمات كهذه لتتظر فيها اللجنة.

جيم - مسائل أخرى ذات صلة

١ - مكتب الأمم المتحدة للاتصال بالمنظمات غير الحكومية في جنيف (مكتب الأمم المتحدة في جنيف)

٢٤ - في جلسة اللجنة ٣٣ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تكلم السيد ريكاردو إسبينوزا، مسؤول الاتصال بالمنظمات غير الحكومية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، فتناول بإيجاز مختلف خدمات الدعم التي يقدمها مكتبه إلى المنظمات غير الحكومية، والبعثات الدائمة، ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها وإداراتها، فضلا عن عامة الجمهور. وذكر أن هذه الخدمات تشمل: تشغيل نظام اعتماد يشمل ٢٤٠٠ منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وما يزيد عن ١٥٠٠٠ من ممثليها، وذلك في قاعدة بيانات تستكمل سنويا؛ وتقديم الدعم التقني والتسهيلات لما يقرب من ١٢٠ اجتماعا تعقده المنظمات غير الحكومية، والإشراف على قرابة ٤٠٠٠ اجتماع آخر تشارك فيه المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري سنويا في جنيف.

٢٥ - ثم قال إنه لما كان أحد الأهداف الرئيسية لمكتب الاتصال بالمنظمات غير الحكومية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف هو تشجيع الاستفادة بصورة فعالة ومسؤولة من المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإن المكتب يشارك في المناقشات المواضيعية التي تنظمها المنظمات غير الحكومية أو التي تنظم لأغراضها، كما ينظم دورات تدريبية وإعلامية بشأن المركز الاستشاري، فضلا عن الجلسات العادية لمراكز تنسيق المنظمات غير الحكومية التابعة لوكالات الأمم المتحدة وبرامجها وإدارتها في جنيف. وذكر أن مكتبه ساهم كذلك في اجتماعات الدورات الاستشارية والمغلقة التي عقدها في قصر الأمم في جنيف فريق الأمين العام للشخصيات البارزة المعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

٢٦ - وأكد السيد إسبينوزا على أن مكتب الاتصال بالمنظمات غير الحكومية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ما فتى يقيم اتصالا وتعاونًا وثيقين مع قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما بشأن مشاريع مثل شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية (UN-NGO-IRENE).

## ٢ - صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية

٢٧ - في الجلسة ٣٣ أيضا، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، استمعت اللجنة إلى السيدة أدبيي ديساي، ممثلة صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية. فقالت إن الصندوق، الذي يرأسه المدير العام للأمم المتحدة، أنشئ في عام ١٩٩٨ بمجة قدرها بليون دولار قدمها السيد تيد تيرنر، دعما لبرنامج الأمم المتحدة، وهو يعمل كأداة تنفيذية لسياسة الأمين العام الإصلاحية الرامية إلى بناء شراكات مع المجتمع المدني. وبغية التمكن من التصرف في العدد الكبير من المقترحات الواردة، حدد الصندوق، بالتعاون مع الأمم المتحدة، أربعة مجالات ذات أولوية للتمويل، من بينها برامج لصحة الطفل، والمسائل البيئية، والمرأة والسكان، والسلام والأمن، وحقوق الإنسان.

٢٨ - وتابعت كلامها قائلة إن الصندوق وضع مشاريع كبيرة الأثر بالتعاون مع "مؤسسة الأمم المتحدة"، كما شجع تعزيز استثمار القطاع الخاص في المشاريع الابتكارية في الميدان على سبيل تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. وذكرت أنه بذلت جهود للحصول على أموال إضافية لتمويل المشاريع ذات الأثر الكبير، كما أكدت أنه تم اطلاع الشركاء على أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

### ٣ - إحاطة بشأن فريق الشخصيات البارزة المعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني

٢٩ - استمعت اللجنة في الجلسة ٣٧، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، إلى إحاطة بشأن برنامج وأهداف فريق الشخصيات البارزة المعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني قدمها كل من السيدة ماري راسيلس، عضو الفريق، والسيد جون كلارك، مدير مشاريع الفريق.

٣٠ - وأبلغت اللجنة أن الفريق المكون من ١٣ عضواً، الذي أنشأه الأمين العام في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، قد أجرى مشاورات مع مجموعة كبيرة من العناصر المكونة للمجتمع المدني، بما فيها المنظمات غير الحكومية، وسلطات الحكم المحلي، والبرلمانيون، وجمعيات السكان الأصليين، والنقابات وغيرها. وأوضحت أن الفريق يقوم حالياً بصياغة تقريره الذي يتضمن مجموعتين من التوصيات: التوصيات التي يمكن أن ينفذها الأمين العام لوحده، والتوصيات التي تستلزم إجراء مشاورات مع الجمعية العامة. ومن المسائل المراد تناولها وضع تعريف للمجتمع المدني. وهناك جانب آخر يتمثل في تحديد الأساليب التي يتفاعل بها المجتمع المدني مع الأمم المتحدة دون أن يكون حاضراً مادياً في نيويورك أو جنيف أو فيينا. وذكرت أن المجتمع المدني قد يكتفي بأن تتاح له إمكانية الاتصال بممثلي الأمم المتحدة الوطنية أو الإقليمية بشأن القضايا ذات الأهمية الخاصة، وبذلك يخفف من عبء العمل المتخلف في عملية الاعتماد. وقالت إن الفريق قائم حالياً يبحث الآثار المترتبة على تكوين تحالفات بين الحكومات والجهات الفاعلة الأخرى في معالجة القضايا العالمية.

## سادسا - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩٥/٢٠٠١

٣١ - نظرا لضيق الوقت، لم تتمكن اللجنة من أن تنظر، في إطار البند ٦ من جدول الأعمال، في طلبات الحصول على المركز الاستشاري المقدمة من جمعية حماية البيئة المدرجة على القائمة لغرض عمل لجنة التنمية المستدامة (انظر E/2003/CRP.10). ووفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩٥/٢٠٠١، فإن المنظمات غير الحكومية المشار إليها في مقرر المجلس ٢٢٠/١٩٩٣ والتي تود توسيع نطاق مشاركتها ليشمل ميادين أخرى من ميادين أنشطة المجلس، ستنتظر فيها اللجنة بأقصى سرعة ممكنة في إطار أحد بنود جدول أعمالها، وذلك وفقا للقواعد والأحكام الواردة في قرار المجلس ٣١/١٩٩٦.

## سابعاً - النظر في التقارير الخاصة والشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء

٣٢ - نظرت اللجنة في البند ٨ من جدول الأعمال في جلستها ٣٢ و ٣٦، المعقودتين في ١٧ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر. وكان معروضا عليها الوثائق التالية: E/C.2/2002/3/Add.1؛ E/C.2/2002/3/Add.2؛ E/C.2/2003/3؛ E/C.2/2003/3/Add.2.

## ألف - النظر في التقارير الخاصة

### الحزب الراديكالي عبر الوطني

٣٣ - في الدورة العادية لعام ٢٠٠٢، قدمت جمهورية فييت نام الاشتراكية شكوى ضد الحزب الراديكالي عبر الوطني لتوفيره وثائق تفويض لمنظمة إرهابية هي "مؤسسة مونتانيار الموحدة"، التي هي جناح تابع لمنظمة إرهابية أكبر حجماً معروفة باسم "الجبهة الموحدة لتحرير الأعراف المقهورة"، مما سمح لأحد ممثليها بالكلام في الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان. وطلب ممثل فييت نام أن تقدم هذه المنظمة تفسير لتصرفاتها الخاطئة في تقرير خاص يرفع إلى اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٢.

٣٤ - وفي الدورة المستأنفة لعام ٢٠٠٢، ذكر ممثل فييت نام أنه لم يقتنع بالمعلومات الواردة في التقرير الذي قدمه الحزب الراديكالي عبر الوطني وطلب إليه أن يقدم اعتذاراً والتزاماً خطيين بعدم تفويض مؤسسة مونتانيار الموحدة للمشاركة في أي اجتماع من اجتماعات المجلس في المستقبل. وبناء على ذلك، طلبت اللجنة إلى الحزب الراديكالي عبر الوطني أن يقدم إلى الدورة العادية لعام ٢٠٠٣ تقريراً تكميلياً يتضمن معلومات عن الأنشطة التي يضطلع بها الحزب.

٣٥ - وفي الدورة العادية لعام ٢٠٠٣، كان معروضا على اللجنة التقرير التكميلي الجديد المقدم من الحزب والذي اعتبره ممثل فييت نام غير مرض. وطلب الممثل إلى الحزب أن يقدم اعتذاراً رسمياً خطياً إلى حكومة فييت نام عليه أن يوضح فيه أيضاً أسباب تصرفه (انظر E/2003/32/Part II، الفقرات ٦٧-٧٧).

٣٦ - وكان من نتيجة هذه المناقشة، أن اللجنة قررت أن تطلب إلى الحزب الراديكالي عبر الوطني أن يقدم مزيداً من الإيضاح بشأن موقفه من الاتهامات التي وجهها له ممثل فييت نام. وفي الجلسة ٣٢، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة أن ترجى إلى دورتها العادية التالية في عام ٢٠٠٤ نظرها في الرد المقدم من الحزب.



### حركة "توباج أمارو" الهندية

٣٧ - كان معروضا على اللجنة في جلستها العادية لعام ٢٠٠٣ شكوى مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية ضد هذه المنظمة، أي حركة "توباج أمارو" الهندية، التي هي منظمة دولية تتمتع بالمركز الاستشاري الخاص لدى المجلس. وذكر ممثل الولايات المتحدة أن ممثلين اثنين لهذه المنظمة اندفعا خلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان نحو وفد الولايات المتحدة وهما يحملان جسما اسطوانيا كبيرا. وبينما كانا واقفين أمام آلة تصوير لأحد أطقم التلفزيون الكوبي، نشرا لافتة وهتفا بشعارات معادية لأمريكا. وقال ممثل الولايات المتحدة إن هذا السلوك ينطوي على إساءة استعمال لمركز المنظمة لدى المجلس، وأن هذا التصرف هو عبارة عن أفعال ذات دوافع سياسية موجهة ضد دولة عضو. وفضلا عن ذلك، فإن تصرف هذين الشخصين سبب جزعا لمدوبي الولايات المتحدة، ولا سيما خلال زمن كهذا يشتد فيه القلق إزاء الإرهاب. لذلك طلب وفد الولايات المتحدة أن تقدم المنظمة تقريرا عن الحادث.

٣٨ - وقررت اللجنة أن يقدم التقرير المتضمن للتوضيحات التي طلبها وفد الولايات المتحدة إلى اللجنة لتنظر فيه في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣. وطلب أحد أعضاء اللجنة الإطلاع على الرسالتين اللتين بعثت بهما المنظمة، إحداهما إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والأخرى إلى رئيس خدمات الأمن والسلامة في الأمم المتحدة، واللتين أعربت فيهما عن أسفها لما حدث وأوضحت أن ذلك إنما هو قرار شخصي اتخذ الفرد الذي تسبب في الحادث.

٣٩ - وفي الدورة المستأنفة لعام ٢٠٠٣، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، نظرت اللجنة في التقرير الخاص والرسالتين الواردتين من المنظمة. ورأى ممثل الولايات المتحدة أن التقرير غير مرض، وقال إن تلك المنظمة غير الحكومية إنما تحاول أن تنأى بنفسها عن الشخصين الضالعين في الحادث. وأكد الممثل على خطورة الحادث. وقال إن ما يترتب على هذا السلوك السيء من آثار خليقة بأن تستتبع تعليق مركز هذه المنظمة. وبعد أن أشار إلى أن هناك ما يزيد على ٢٠٠٠ منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري، قال إنه يعتقد أنه إذا ترك هذا التصرف دون عقاب، فإن اجتماعات لجنة حقوق الإنسان وغيرها من الاجتماعات ستواجه عددا متزايدا من أمثال هذا الحادث.

٤٠ - وأعرب عدد من الوفود عن استعدادهم للإحاطة علما بالتقرير الخاص، وأشاروا إلى أن مثل هذه المسألة كانت تُغلق في حالات مماثلة سابقا بعد أن تقدم المنظمة المعنية باعتذارها وتستعرض اللجنة التقرير الخاص. وبعد أن لاحظوا أن المنظمة غير الحكومية المعنية أسهبت

في بيان تفاصيل الحادث وأوضح أن السيدة بونافيتا قد تصرفت من تلقاء نفسها وأن تفويضها سحب منها فوراً بعد وقوع الحادث، هذا إلى أنها اعتذرت عن الحادث، أكدوا على أن من المهم أن يكون هناك اتساق في عمل اللجنة.

٤١ - بيد أن وفوداً أخرى أيدت موقف الولايات المتحدة، ورأت أن هذه الحالة يمكن، إن لم تتخذ اللجنة إجراء بشأنها، أن تشكل سابقة، ترسل إشارة خاطئة للمنظمات غير الحكومية الأخرى. ورأت أيضاً أنه ينبغي أن تستمع اللجنة إلى ممثل للمنظمة غير الحكومية وأن يرد على أسئلة أعضائها قبل أن تتخذ أي إجراء في هذا الشأن. وطلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن توجه دعوة إلى المنظمة غير الحكومية لتوفد ممثلاً لها يحضر الدورة العادية للجنة لعام ٢٠٠٤.

### باء - الشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء

٤٢ - كان معروضا على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣ شكاويان مقدمتان من دولتين عضوين، ضد ثلاث منظمات غير حكومية، كما يرد بيان ذلك أدناه.

#### مركز سيمون ويزنثال

٤٣ - في الدورة العادية للجنة، المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠٣، أُعلِمَت اللجنة أن الجماهيرية العربية الليبية قدمت شكوى ضد مركز سيمون ويزنثال، وهي منظمة ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس، لقيامه بتوزيع رسالة تحث الدول الأعضاء على معارضة ترشيح ليبيا لرئاسة الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، وهو ترشيح أيدته المجموعة الإفريقية. وصرح ممثل الجماهيرية العربية الليبية أن المنظمة المذكورة تدخلت في شؤون الدول الأعضاء، منتهكة بذلك قواعد السلوك المنصوص عليها في قرار المجلس ٣١/١٩٩٦. وطلب أن يبعث المركز رسالة اعتذار يؤكد فيها أنه سيمتنع عن القيام بمثل هذا العمل في المستقبل.

٤٤ - ومن حيث أن اللجنة لم تجد نفسها في وضع يمكنها من التصدي للمسألة في دورتها العادية لعام ٢٠٠٣، فقد قررت إرجاء النظر في الشكاوى إلى دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣.

٤٥ - وفي دورتها المستأنفة المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قررت اللجنة إرجاء النظر في المسألة إلى دورتها التالية التي تعقد في شهر أيار/مايو ٢٠٠٤. وقد أعرب وفد الجماهيرية العربية الليبية عن خيبة أمله العميقة لإرجاء النظر في المسألة للمرة الثانية. لكنه صرح أنه يعمل مع الوفود الأخرى من أجل بلوغ توافق للآراء بشأن القرار الذي يمكن أن تتخذه اللجنة في هذا الشأن. وأعرب عن أمله في أن يوجه الرئيس رسالة إلى المنظمة غير

الحكومية المذكورة يعلمها فيها بأنها لا يجوز لها أن تتدخل في المستقبل في شؤون الدول الأعضاء وأن تلتزم بالمبادئ المنصوص عليها في قرار المجلس ٣١/١٩٩٦.

#### منظمة التحرير والمنظمة الدولية المشتركة بين الأديان

٤٦ - في جلستها ٣٢ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، كان معروضا على اللجنة شكوى قدمها وفد بنغلاديش ضد منطمتين هما: منظمة التحرير المدرجة في القائمة، والمنظمة الدولية المشتركة بين الأديان التي تتمتع بمركز استشاري خاص لدى المجلس.

٤٧ - وتكلم ممثل بنغلاديش بوصفه مراقبا، فأوضح أن المنطمتين المذكورتين قامتتا، خلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، بتوزيع مواد عن بنغلاديش نيابة عن "مجلس الوحدة الهندوسي البوذي المسيحي لبنغلاديش"، و "المركز الآسيوي لحقوق الإنسان". كما قامت منظمة أخرى تدعى "اللجنة الآسيوية لحقوق الإنسان"، وهي منظمة شقيقة لـ "المركز الآسيوي للموارد القانونية" تتمتع بمركز استشاري عام لدى المجلس، بتوزيع وثائق تشتمل على مواد عن بنغلاديش ذات دوافع سياسية ولا تستند إلى أساس، وذلك في الدورة نفسها للجنة حقوق الإنسان. وطلب ممثل بنغلاديش إلى اللجنة أن تتخذ التدابير الملائمة. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أعربت عدة وفود عن قلقها الشديد لما بدا مؤخرا من تزايد مثل هذه التصرفات خلال دورات لجنة حقوق الإنسان.

٤٨ - وقررت اللجنة توجيه رسالة إلى المنطمتين غير الحكوميتين المعنيتين، حررها الفريق العامل غير الرسمي واعتمدها اللجنة في ٢٠٠٢، تذكرهما بمسؤولياتهما كما ينص عليها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

## ثامنا - صندوق التبرعات الاستئماني العام لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية

٤٩ - في جلستها ٣٣ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بدأت اللجنة نظرها في صندوق التبرعات الاستئماني العام لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.

٥٠ - وقدمت رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية، السيدة حنيفة مزوي، إحاطة للجنة بشأن برنامج الشبكة الذي يتطلب التواصل وتبادل المعلومات بين المنظمات غير الحكومية، وبناء القدرات والتدريب، وتعزيز التعاون بين المجتمع المدني والحكومات والقطاع الخاص والأمم المتحدة في شأن مواضيع الأهداف الإنمائية للألفية. ويُعدّ الصندوق مبادرة تستهدف ترجمة هذه الأهداف التي تبنتها الشبكة إلى واقع ملموس وتنفيذها.

٥١ - وقدمت السيدة مزوي نظرة عامة عن مشاريع الشبكة في الأقاليم المختلفة، وذكرت أعضاء اللجنة أن أول شبكة إقليمية، وهي شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية/إفريقيا، (UN-NGO-IRENE/Africa) افتتحت في الحامات في تونس عام ٢٠٠١، وذلك بخمسة منسقين على الصعيد دون الإقليمي. أما ثاني شبكة إقليمية فهي شبكة أوروبا الشرقية التي فتحت عام ٢٠٠٣ في بوخارست. ويضطلع حاليا بالأعمال التحضيرية مع منسق من منسقي أوروبا الشرقية على الصعيد دون الإقليمي للمشاركة في الجزء رفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٤.

٥٢ - وقالت إنه من المنتظر كذلك أن تتسع الشبكة عام ٢٠٠٤، من حيث أن هناك خططا لافتتاح شبكات أخرى في المناطق العربية والآسيوية والأمريكية اللاتينية. وتحضيرا لإنشاء مركز التنسيق في المنطقة العربية، أوفدت بعثة إلى دبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، وبعثة استشارية إلى الدوحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وفي المرحلة النهائية السابقة لافتتاح الشبكة في آسيا، ينظم قسم المنظمات غير الحكومية حلقة عمل لبناء القدرات واجتماعا تحضيريا إقليميا سيعقدان في طوكيو في شباط/فبراير ٢٠٠٤. وسعيا إلى النهوض بأنشطة قطاع المنظمات غير الحكومية في منطقة الشمال الأقصى، اتخذ كذلك مؤخرا إجراء أولي لإنشاء شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية في بلدان رابطة الدول المستقلة، وذلك بإيفاد بعثة إلى مدينة ياقوتسك، في جمهورية ساخا (ياقوتيا)، في الاتحاد الروسي.

٥٣ - وأكدت السيدة مزوي على أهمية مفهوم الشراكة في عمل قسم المنظمات غير الحكومية سواء في برنامج التواصل الذي يضطلع به القسم أو في مساهمته في النهوض

بالمهدف الإنمائي الثامن للألفية: "إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية". وتحقيقاً لهذا الغرض، أعلمت اللجنة أن قسم المنظمات غير الحكومية كان قد قدم خدمات استشارية لأجل صياغة خمسة من مشاريع التعاون التقني المصممة لكي تنفذ من قبل ائتلاف من المنظمات غير الحكومية العاملة بالشراكة فيما بينها، ومع القسم، وفي حالة واحدة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٥٤ - وأشارت السيدة مزوي إلى أن الشراكة مع المنظمات غير الحكومية اتخذت كذلك شكل المشاركة في اجتماع مجلس مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٣؛ ودعم منتدى المنظمات غير الحكومية الذي نظمتها هذه المنظمة قبل انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٣ والمشاركة فيه؛ والتعاون مع مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة والاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة في تنظيم منتدى المنظمات غير الحكومية في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٣؛ والاشتراك مع الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة في رعاية سلسلة من الاجتماعات التفاعلية التي مكنت المشاركين من المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات، والبعثات الدائمة، والأمم المتحدة من تبادل الآراء بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك مشاركة شريحة من بعض أصحاب المصالح الرئيسيين في مجال التنمية والشركاء المحتملين، بدءاً برؤساء الدول وانتهاء بممثلي البنك الدولي. أما المشروع الرئيسي المشترك الآخر الذي تناولته السيدة مزوي بالوصف فكان الاشتراك على نطاق واسع مع المنظمة العالمية للأسرة والمنسق الإقليمي لأمريكا اللاتينية لشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية، في تنظيم مؤتمر القمة العالمي - الأسرة زائداً ١٠ للاحتفال بالذكرى العاشرة للسنة الدولية للأسرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

٥٥ - وختاماً تحدثت السيدة مزوي عن العلاقة التي أقيمت بين بعض المنظمات الحكومية الدولية، وعن المساعدة التي قدمت إلى هذه المنظمات والمنظمات غير الحكومية المشاركة في الجزء رفيع المستوى من المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وكان قسم المنظمات غير الحكومية قد عمل مع هذه المنظمات في كل من مرحلة من المراحل، ابتداء من تحضير مدخلاتها فيإلى تقديمها فيإلى متابعتها في عام ٢٠٠٣، كما باشر فعلاً عملية الدعم الرامية إلى كفالة مساهمة فعالة إلى أقصى حدّ في اجتماع عام ٢٠٠٤.

٥٦ - وأعقب البيان الذي أدلت به السيدة مزوي كلمات أعرب بها عدة أعضاء من أعضاء اللجنة عن تقديرهم للعمل الذي أنجزه قسم المنظمات غير الحكومية. وأعلن ممثل تركيا على أن حكومته قررت التسرع بمبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار للصندوق الاستئماني العام للتبرعات. وهذا الصندوق أنشئ في عام ٢٠٠٢ لتيسير تعزيز التعاون والتنسيق العامين للعمل فيما بين المنظمات غير الحكومية، ومساهمة هذه المنظمات في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

## تاسعا - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٤

- ٥٧ - نظرت اللجنة في البند ١٠ من جدول الأعمال في جلستها ٣٧ المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكان معروضا عليها مشروع جدول أعمال مؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٤ بالانكليزية فقط.
- ٥٨ - وفي الجلسة ذاتها، وافقت اللجنة على جدول الأعمال المؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٤ لتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الثاني).

## عاشرا - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣

٥٩ - اعتمدت اللجنة في جلستها ٣٧ المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ مشروع التقرير المعدّ عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣ بصيغته الواردة في الوثيقة E/C.2/2003/L.2 وفي ورقة غير رسمية، وأذنت للمقرر بأن ينجز الصيغة النهائية للتقرير بالتشاور مع أعضاء اللجنة وأمانتها.



## عشـر

### تنظيم الدورة

#### ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٦٠ - عقدت اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣ من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وعقدت اللجنة ١٠ جلسات (الجلسات ٢٨ إلى ٣٧).

#### باء - الحضور

٦١ - حضر الدورة ممثلو جميع الدول الأعضاء في اللجنة وهي: الاتحاد الروسي، ألمانيا، باكستان، بيرو، تركيا، جمهورية إيران الإسلامية، رومانيا، زمبابوي، السنغال، السودان، شيلي، الصين، فرنسا، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

٦٢ - ومثل مراقبون الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة: أذربيجان، أرمينيا، إسرائيل، إندونيسيا، إيطاليا، بولندا، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، لبنان، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، اليابان، اليمن.

٦٣ - وحضر الدورة ممثلون عن الكرسي الرسولي، وهو دولة غير عضو لها بعثة مراقب دائم في المقر.

٦٤ - واستمعت دورة اللجنة لعام ٢٠٠٣ إلى أربعة ممثلين لمنظمات غير حكومية أتيحت لهم فرصة الإجابة على أسئلة طرحتها عليها اللجنة. وقد يسرت المعلومات الإضافية التي وفرها أولئك الممثلون مناقشة اللجنة وعملها فيما يتعلق باتخاذ قراراتها.

#### جيم - تنظيم الأعمال

٦٥ - وافقت اللجنة، في جلستها ٢٨ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على تنظيم أعمال دورتها المستأنفة في ورقة غير رسمية. (للاطلاع على جدول أعمال اللجنة في دورتها لعام ٢٠٠٣، انظر E/2003/34 (Part II)، الفصل التاسع، الفرع جيم).

#### دال - الوثائق

٦٦ - ترد في المرفق قائمة الوثائق التي عرضت على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣.

## المرفق

## قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٣

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	الرمز
جدول الأعمال المؤقت المشروح	٢	E/C.2/2003/1
مجموعة طلبات الحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس المرجأة من دورات سابقة	٣ (أ)	E/C.2/2003/CRP.8
طلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورة عام ٢٠٠٣	٣ (أ)	E/C.2/2003/CRP.12
مذكرة من الأمين العام تتضمن طلبات جديدة للحصول على المركز الاستشاري	٣ (ب)	E/C.2/2003/R.2/Add.6-14
مذكرة من الأمين العام تتضمن طلبات جديدة لأجل	٣ (ب)	E/C.2/2003/R.3/Add.1
مذكرة من الأمين العام تتضمن تقارير تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المراكزين العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٤	E/C.2/2003/2/Add.11-17
مذكرة من الأمين العام تتضمن جميعاً للتقارير المقدمة كل أربع سنوات والمرجأة من دورات اللجنة السابقة	٤	E/C.2/2003/CRP.9
ورقة غرفة اجتماع بشأن اللجنة اللاورقية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي	٥	E/C.2/2003/CRP.11
تنفيذ مقرر المجلس ٢٩٥/٢٠٠١	٧	E/C.2/2003/CRP.10
مذكرة من الأمين العام تتضمن تقارير خاصة	٨	E/C.2/2002/3/Add.1
مذكرة من الأمين العام تتضمن تقارير خاصة	٨	E/C.2/2003/3 and Add.2
مشروع التقرير	١١	E/C.2/2003/L.2